

منوعات

MEDIA

أخبار

**اطلق صحافيون مصريون بياناً
لجمع توقيعات من زملائهم
النقائين وغير النقائين، لمطالبة
السلطات المصرية بالكشف عن مكان
احتجاز رسام الكاريكاتير اشرف عمر،
المختفي قسراً منذ إلقاء قوات
امنية زره مدني القبض عليه من
شقتة، فجر الاثنين.**

**اصدرت «ميثا» اكبر نسخة من
نماذجها للذكاء الاصطناعي
«لاما 3»، وهي مجانية في الغالب
وذات مقاييس اداء عامة تنافس
نماذج مدفوعة لشركات منافسة
مثل «وين إيه آي». النموذج الجديد
يمكنه التحدث بـ8 لغات وكتابة
أكواد كمبيوتر بجودة عالية.**

**تنوي هيئة الإذاعة البريطانية
(بي بي سي) تسريح 500 موظف
بحلول نهاية مارس/ آذار 2026،
بعدما خفضت عدد موظفيها
بنسبة 10 في المائة (قراءة الشفي
شخص) خلال السنوات الخمس
الماضية، بحسب ما أعلنت
المجموعة الثلاثاء.**

**من المقرر ان يصوت مجلس
الشيوخ الاميركي هذا الاسبوع
على مشروع قانون يهدف الى
حماية الاطفال على الانترنت
من الاستغلال الجنسي وغيره،
وسيكون هذا اول تشريع رئيسي
يستهدف صناعة التكنولوجيا على
المستوى الوطني منذ سنوات.**

سلط مركز حملة فلسطيني الضوء على بنود قانون الاتحاد الأوروبي الجديد لتنظيم الذكاء الاصطناعي التي يمكن إساءة استغلالها من أجل قمع حقوق الفلسطينيين واستهدافهم

كيف يهدد قانون الذكاء الاصطناعي الأوروبي الفلسطينيين؟

رضا حريزي

مشتبه بهم» في قطاع غزة، لافتاً إلى أنّ «هذه الأتمتة التي تفتقر للعناية الواجبة البشرية»، ساهمت في العدد الكبير من المصابين والشهداء المدنيين. كما ننته إلى زيادة اعتماد الاحتلال على الذكاء الاصطناعي في عمليات الرقابة في الضفة الغربية.

ولفت «حملة» إلى وجود أدلة على استخدام سلطات الاحتلال كاميرات الدائرة التلفزيونية المغلقة التي تصنعها شركة تي سيكوريتي الهولندية

الثغرات ساعدت إسرائيل في تعميق احتلال الأراضي الفلسطينية

وشركة فيديوتك الإيطالية في مراقبة الفلسطينيين والتعرف إلى وجوههم في القدس الشرقية. كما أشار إلى أن شركات تكنولوجيا أوروبية مختلفة تدير أنشطة تجارية مع الحكومة الإسرائيلية في مجال الذكاء الاصطناعي وتقنياته.

كذلك، رأى مركز حملة أنّ القانون الأوروبي احتوى استثناءات خطيرة تتعلق باستخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي لأغراض تتعلق بالأمن القومي، إذ سمح لسلطات إنفاذ القانون باستخدام

أدوات مثل التعرف إلى الوجوه وغيرها. كما ننته إلى أن الاستثناءات المقترنة بالأمن القومي في القانون تهدد حقوق الفلسطينيين ومناصري القضية الفلسطينية في أوروبا. على سبيل المثال، يحظر القانون استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي للتعرف إلى الوجوه في أماكن العمل والمؤسسات التعليمية، ولكنه يسمح باستخدامها «لأسباب طبية وأمنية». أما بالنسبة لتقنية التعرف البيومتري عن بعد، فإن نطاق الصلاحيات الممنوحة لسلطات إنفاذ القانون يتسع أكثر فأكثر. إذ يسمح باستخدام أنظمة التعرف البيومتري الفوري عن بعد (مثل التعرف إلى الوجوه في الأماكن العامة والمتاحف) لغرض إنفاذ القانون «عندما يكون استخدامها ضرورياً للغاية»، وذلك لثلاثة أهداف رئيسية: البحث المستهدف عن ضحايا الاختطاف الاتجار بالبشر أو الاستغلال الجنسي للبشر والبحث عن المفقودين، وتجنب وقوع خطر عيني جسيم ووشيك يهدد حياة الإنسان أو أمنه الجسدي أو لتجنب خطر فعلي حالي أو مرتقب بوقوع عملية إرهابية، ولتحديد موقع أو للتعرف إلى شخص ارتكب جريمة خطيرة مثل الاتجار بالبشر الإرهاب واستغلال الأطفال جنسياً.

وفي حين أنّه في الهدفين الأول والثالث تستخدم تقنية التعرف الفوري إلى الوجوه بغية البحث المستهدف عن أشخاص معينين وتحديد مواقعهم، فإن الهدف الثاني يترك مجالاً للتأويل وقد يساء استغلاله بحجة الحفاظ على الأمن ومكافحة الإرهاب. كما لم يحظر القانون استخدام تقنية التعرف الارتجاعي إلى الوجوه المستخدمة للتعرف إلى الوجوه بعد وقوع الحادثة، وتحتدر جماعات حقوقية من أن هذه التقنيات اقتحامية مثل التعرف الفوري إلى الوجوه وتؤثر بشكل غير متناسب على «الشعوب غير البيض». ولفت المركز إلى أن الأنظمة «تنطوي على الاستغلال وعدم الدقة، في ظل التحيز والتمييز القائم ضد المسلمين والعرب في أوروبا، ومن ضمنهم الفلسطينيون، وقانون الذكاء الاصطناعي يسهم في تعزيز هذا التمييز. فضلاً عن ذلك، فإن بعض التدابير الاحترازية المنصوص عليها في القانون غير قابلة للتطبيق على سلطات إنفاذ القانون في الواقع، فإن سلطات إنفاذ القانون معفية من نشر مواصفات الأنظمة التي تستخدمها في قواعد البيانات العامة، الأمر الذي يحد من مسؤوليتها حيال استخدام هذه الأنظمة، وما ينطوي على قدر أكبر من الخطر هو الإعفاء المقترن بالأمن القومي المنصوص عليه في المادة 2,3 من قانون الاتحاد الأوروبي». تنص المادة المذكورة على أن «هذا القانون التنظيمي لا ينطبق على أنظمة الذكاء الاصطناعي طالما سبق وطرح في الأسواق أو دخلت حيز الاستخدام، مع أو بدون تعديل حصراً لأغراض عسكرية أو دفاعية أو طبيعة بالأمن الوطني. بغض النظر عن طبيعة الكيان القائم على تنفيذ هذه الأنشطة هذا القانون التنظيمي لا ينطبق على أنظمة الذكاء الاصطناعي غير المطروحة في الأسواق أو التي لم تدخل حيز الاستخدام في دول الاتحاد الأوروبي، وحيث إن المخرجات مستخدمة في دول الاتحاد حصراً لأغراض عسكرية أو دفاعية أو متعلقة بالأمن الوطني، بغض النظر عن طبيعة الكيان القائم على تنفيذ هذه الأنشطة». هذا الإعفاء واسع النطاق يجيز للحكومات التحجج بالأمن القومي للتملص من أي من التدابير الاحترازية التي ينص عليها القانون عند استخدام السلطات العامة لأنظمة الذكاء الاصطناعي.



ففي خانيونس، 1 يوليو 2024 (عبد الرحيم الخطيب/ الأناضول)

قانون الخدمات الرقمية أيضاً

المحتوى الذي يدافع عن حقوق الإنسان الفلسطيني». ورأى أن التهديد الأكبر «يتعلق بافتقار المنصات إلى المساءلة والشفافية». فواحدة من أخطر عواقب القانون الأوروبي، في ما يتعلق بالحقوق الرقمية الفلسطينية، هي «إمكانية انخفاض الدقة في تحديد المحتوى غير المرغوب». وذكر حملة أنه «على الرغم من أن النص يفرض على ما يبدو قيوداً على عملية صنع القرار الآلي، وأن المنصات ملزمة باتخاذ موقف محايد في ما يتعلق بمحتوى مستخدميها، فإن هناك حالات قد تلجأ فيها المنصات حتماً إلى آليات للإشراف على المحتوى مثل فلترات التحميل، وأحياناً حتى بنسب أعلى مما تفعل عادة... وهذا يؤدي إلى تقادم خطر الرقابة والتمييز».

دخل قانون الخدمات الرقمية للاتحاد الأوروبي حيز التنفيذ في نهاية أغسطس/ آب الماضي، وهو يجبر المواقع الاجتماعية، مثل «غوغل» و«فيسبوك» و«إكس» و«تيك توك»، على اتخاذ إجراءات أكثر صرامة ضد المنشورات التي تحتوي على معلومات كاذبة وخطابات كراهية. تحت طائلة دفع غرامات باهظة قد تصل إلى 6 في المائة من الإيرادات العالمية للشركة، أو حتى الحظر. يعد هذا القانون البالغ الأهمية جزءاً من الترسانة القانونية للاتحاد الأوروبي، الرامية إلى إجبار شركات التكنولوجيا على الامتثال وفرض نظام في ما وصفه مسؤولون بأنه «العرب المتوحش» على الإنترنت. لكن مركز حملة تحوّف من «الإفراط في الإزالة، لا سيّما عند التعامل مع المحتوى الفلسطيني، أو

كشفت مركز حملة الفلسطيني (المركز العربي لتطوير الإعلام الاجتماعي) عن الآثار السلبية التي يحملها قانون الاتحاد الأوروبي الجديد لتنظيم الذكاء الاصطناعي على الحقوق الرقمية للفلسطينيين والفلسطينيات، في ظل استمرار حرب الإبادة الإسرائيلية على قطاع غزة منذ السابع من أكتوبر/ تشرين الأول الماضي. وفي ورقة بحثية نشرت الثلاثاء، بيّن «حملة» آثار التشريع الجديد على حقوق الإنسان الفلسطيني، ورصد كيفية تعارضه مع حقوق أساسية للفلسطينيين، وكذلك المخاطر التي قد يواجهها هؤلاء، جراء توظيف الاحتلال لأدوات الذكاء الاصطناعي والاستفادة منها لأغراض أمنية وعسكرية.

وكانت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي قد وافقت، مطلع فبراير/ شباط الماضي، على تشريع غير مسبوق على المستوى العالمي لتنظيم الذكاء الاصطناعي، إثر مفاوضات مكثفة. ولم يمض سوى شهر واحد حتى أقرّ القانون في البرلمان الأوروبي في 13 مارس/ آذار الماضي. وقدم القانون تصنيفاً لأنظمة الذكاء الاصطناعي بناءً على المخاطر التي قد تنطوي عليها. فحظر الأنظمة التي تنطوي على مخاطر جسيمة مثل تلك التي «تستخدم تقنيات باطنية دون علم الشخص أو تقنيات تلاعبية أو احتيالية بشكل متعمد» و«يستغل نقاط ضعف شخصي طبيعي أو مجموعة معينة بسبب سنّهم، محدوديتهم أو وضع اجتماعي أو اقتصادي معين»، كما حظر القانون الأنظمة التي تهدد لتقييم السلوك الاجتماعي والتجميع غير الموجه لصور الوجوه من شبكة الإنترنت أو كاميرات المراقبة». فيما صنفت أنظمة أخرى مثل التعرف إلى الوجوه وأنظمة تمييز المشاعر، أنظمة عالية الخطورة، مع فرض حظر جزئي عليها. مع ذلك فإنّ التشريعات الجديدة لا تنطبق على استعمال أنظمة الذكاء الاصطناعي لأغراض عسكرية أو أخرى متعلقة بالأمن القومي.

ورأى مركز حملة أنّ القانون الجديد يحتوي على «نواقص خطيرة ستزيد من انتهاكات حقوق الإنسان» للشعب الفلسطيني، بسبب «محدودية نطاقه»، إذ إن الشركات الأوروبية غير ملزمة بالامتثال لأحكامه عند بيع أنظمة الذكاء الاصطناعي إلى دول خارج الاتحاد، بما في ذلك الأنظمة المعرفة على أنها عالية المخاطر، مثل أنظمة التعرف إلى الوجوه وتمييز المشاعر والرقابة التنبؤية. وكانت مجموعات حقوقية أوروبية قد انتقدت القانون بسبب عدم منعه الشركات الناشطة في أوروبا من تصدير أنظمة ذكاء اصطناعي محظورة داخل الاتحاد إلى خارجة، ممّا يعني وجود خطر انتهاك حقوق الإنسان في دول غير أوروبية بواسطة تقنيات مطوّرة في أوروبا، كما لا يتطلب إخضاع أنظمة الذكاء الاصطناعي عالية المخاطر التي يتم تصديرها لأيّ تدابير احترازية ترتبط بالشفافية والجانب الفني. أعطت هذه الثغرات حرية كبيرة لدولة الاحتلال في الاستفادة من التقنيات الأوروبية من أجل «تعميق احتلالها للأراضي الفلسطينية وتقييد حركة الفلسطينيين والفلسطينيات». وهو الأمر الذي يتّنه العدوان الإسرائيلي المتواصل على قطاع غزة. وفقاً لـ«حملة»، استخدم الجيش الإسرائيلي أنظمة ذكاء اصطناعي لاختيار أهداف عمليات الاغتيال ولتنفيذ عمليات هدم واعتباطية واسعة النطاق في مناطق سكنية مأهولة بالمدنيين. وذكر «حملة» باستعانة الاحتلال «بتعلم الآلة لاختيار أهداف عسكرية واغتيال مقاتلين

